

وزارة الداخلية
قرار رقم ٩٥٧ لسنة ٢٠٢١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة
لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / أحمد حمدان أحمد الشاعر (الفلسطيني الجنسية)
مواليد فلسطين ١٩٥٦/١/١٧ اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لوالدته بالتطبيق
لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون
الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك للدواعي الأمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٢١/٦/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير
لواء / (إمضاء)